

القراءة من الجوال في الفريضة | | فتاوى عامة | | د. سامي الواكد

سامي بن صالح الواكد

سائل يسأل يقول شخص يؤم المصلين ولا يحفظ من القرآن ويقرأ من الجوال في الصلوات المفروضة فهل هذا جائز الجواب الحمد لله الواجب على امام المسجد ان يتعلم قراءة القرآن - [00:00:01](#) وان يحفظ من القرآن ما يقيم به صلاته ويقرأه في صلاته وخاصة اذا كان اماما للمسلمين واما بالنسبة لمن يفتح الجوال لكي يقرأ منه فان الواجب عليه ان يجتنب ذلك - [00:00:24](#) لان فعله هذا يستدعي كثرة الحركة في الصلاة وهذا ينافي الخشوع قال الله تعالى قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون فواجب عليه ان يتعلم القرآن وان يحفظ ما يتيسر له من ذلك - [00:00:47](#) واذا لم يكن قادرا على حفظ القرآن فانه لا يؤم المسلمين بل يستنيب غيره ويتنازل عن هذا المكان لاجل ان يأتي من هو احفظ منه لكتاب الله قال النبي صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله - [00:01:11](#) واما بالنسبة لمن كان يقرأ القرآن ويؤم الناس الا انه غير متقن للتجويد وكثير الاخطاء حتى في الفاتحة بالنسبة لهذا الرجل يجب عليه هذي صحة تلاوة اولا ويحفظ ما يتيسر له - [00:01:34](#) من القرآن مما يقيم به صلاته واما التجويد فهو على اقسام منه ما هو واجب وهو اقامة الحركات واقامة الكلمات واقامة الحروف ومنه ما هو كمال مثل المد الجائز والالتيان - [00:02:01](#) بالنون المشددة والميم المشددة بحركتين وما اشبه ذلك فان هذا من الكمال والمستحب المتأكد واما كثرة الاخطاء في قراءة الفاتحة فان كان الخطأ يحيل المعنى الفاتحة فان صلاته تبطل وكذلك الصلاة من خلفه - [00:02:27](#) كما لو قرأ صراط الذين انعمت عليهم قرأها خطأ ولحنا لقوله صراط الذين انعمت عليهم هذا ابدل المعنى وغير وحرف المعنى وذلك لانه قرأها بالظم عندها تبطل صلاته ولا يجوز له - [00:02:56](#) ان يؤم المسلمين واما ان كان الخطأ في الفاتحة لا يحيل المعنى ولا يغيره فان قراءته وصلاته تكون ناقصة ولكنها ليست باطلة كما لو قرأ ولا الضالين التي هي بالضاد - [00:03:21](#) قرأها بالظاء فان هذا لا يحيل المعنى ولكن الواجب عليه ان يتعلم وخاصة سورة الفاتحة فاذا لم يستطع فانه لا يجوز له ان يؤم المسلمين وهو لا يحسن قراءة الفاتحة - [00:03:49](#) ولا يجوز للمسلمين ان يصلوا خلفه بل يجب عليهم ان يستبدلوه بغيره ممن يقيم الفاتحة ولا يلحن فيها والله اعلم - [00:04:08](#)